

لو ترك الاستقبال واقتصر على جعل البيت عن يساره
 بشرطه فليس الاشارة الى جميع قرك فاذا جاز ان يقبل
 الخ ونذا يقال في عبارة الجمع وبما يصرح ان مراده ذلك
 تعبير ابن النقيب عنه في محضر الكفاية بقوله ولو جعل
 عن يساره او ترك الاستقبال جاز **الاستقبال**
تجعل البيت عن يساره ما را الى جهة الحجر
 بالكسروان كان صيبا او محمولا وان جعل الاستقبال
 ورجلية على او وجهه الى السماء وظهره للارض او عليه
 كما لو طاف محب او حبيب او رحيم مع قدرته على المشي
 ونحو ان المربوق لو لم يثبت حمله الا ووجهه او ظهره
 للبيت صح فتوافر الصفة ويوجد منه ان من لم
 يتمكن الامران ينقلب على جنبه نحو طوافه فذلك
 سواء كان راسه للبيت او رجليه للصخرة وحمله
 ان لم يجد من يحمله ويجعل يساره للبيت والامر منه
 ولو باخرة مثل فاضلة عما مر في حق قيدا لا غير ما هو
 ظاهر فانه ان يعلن عليه من الطائف المستقبل
 للبيت نحو دعاء كريمة عن ان يرمته ادى حزن
 قبل عوده الى جعل البيت عن يساره فان جعل
 في البيت او من القهقري الى جهة اليماني معتد كما كان
 او متكببا او مستلقيا واستقبله واستدبره وهو
 معتزنا جهة يمينه او يساره او جعله عن يمينه
 ومرامه او خلفه ثم يصح **فان قيل الطواف**

يمين

يمين صحابي مسلم عن جابر بن عبد الله عليه السلام ان
 البيت فاستقبل الحجر ثم مشى عن يمينه اية الحجر و
 يكون الطائف عن يمين البيت خلافا لما سرت اليه
 ومن اكثر من هذه الشرايط ان الطواف بيسار نقله ابن الجوزي
 عن النبي **تخصيب** **يؤخذ** من هذا الشرط انه
 يجب ان يطوف في خارجا عن البيت بجميع يديه حتى
 يديه وكذا شقبة الحجر **تخصيب** كما في شرح الارشاد و
 مختصر الاضياع وشرح لا في الحال في عبارة التحفة
 او دخلت من يديه وكذا ملبوسه على احد ارجل اليه
 في يديه في الهواء الشاذروان وان لم يمس الحجر ثم رآه
 فغضه حزم بان لا يضره وحل ملبوسه في هواه وفيه
 نظر وقياسي الحاقهم الطواف بالصلاة في اثر احكامها
 ومنها ان ملبوسه كاليد يرد ذلك الحجر المجرم
 والنهية بعد الضرر ولا يضره حول عود ودانته وحمله
 فلا يدان يكون خارجا مما مر عن البيت حتى الشاذروان
 بنى الذال النعير والحج بالسر وان كان الزايد منه على ستة
 اذرع ليس من البيت رعاية له غاية ظاهره وان جمع
 من البيت فلو دخل حتى يديه في حجره الحجر او على
 اعلى جداره او في هواه والشاذروان وان لم يمس الجدار
 لم يصح من حج الامام مضي فليجمع ذلك الموضوع فطواف
 خارجا عن البيت وحسب طوافه وبتبغى التقطع
 الشبهة وهي ان من قبل الحجر الاسود او استلمه او استلم

Copyrighted material by University